

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٦١ لسنة ٢٠٠٧

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الكاثوليك بكنيسة السيدة العذراء ، الكائنة بقرية الجزازرة ، مركز المراغة ، محافظة سوهاج ، والمقامة من قبل طبقاً للاشتراطات البنائية الجارى العمل بها فى المنطقة ، وذلك وفقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٤ شوال سنة ١٤٢٨ هـ

( الموافق ٥ نوفمبر سنة ٢٠٠٧ م ) .

حسنى مبارك